



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (٨١)، لسنة ٢٠٢١ ميلادية
بتسمية رئيس للهيئة العامة للمعلومات

رئيس مجلس وزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 1990م، بشأن النظام الوطني للمعلومات والتوثيق.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (149) لسنة 1993م، بإنشاء الهيئة العامة للمعلومات.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (710) لسنة 2017م، بتكليف بمهام.
- وعلى كتاب وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (033) المؤرخ 05/1/2021م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث بسنة 2021م.

قرار

مادة (1)

ينسى السيد / عبد الباسط سالم الباعور رئيساً للهيئة العامة للمعلومات.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

